

جمهوريّة مصر العربيّة



رَئَاسِيَّةِ الْجُمُهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الثمن ١٥ جنيهاً

السنة الستون والستون	الصادر في ٣ صفر سنة ١٤٤٥ هـ الموافق (١٩ أغسطس سنة ٢٠٢٣ م)	العدد ٣٣ (مكرر)
-------------------------	--	--------------------

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٤٨ لسنة ٢٠٢٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون العقوبات الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية الصادر بالقانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠؛

وعلى القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم السجون؛

وبعد أخذ رأى مجلس الوزراء؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعفى عن العقوبة المقضى بها على المحكوم عليهم في قضايا محددة وهم:

م	الاسم	القضية
١	أحمد سعد دومة سعد	القضية رقم ٨٦٢٩ لسنة ٢٠١١ جنایات السيدة . القضية رقم ٩٥٩٣ لسنة ٢٠١٣ جنح عابدين . القضية رقم ٣٧١٥ لسنة ٢٠١٤ جنح المعادى . القضية رقم ٢٠٠٧٢ لسنة ٢٠١٤ جنح المعادى .
٢	محمود على عبد القدس الشافعى	القضية رقم ١١٠٣٠ لسنة ٢٠١٨ جنایات بسيون .
٣	السعيد طاهر محمد أبو السعود	القضية رقم ٢٦٦٦ لسنة ٢٠٢١ جنایات كفر البطيخ .
٤	محمد ضاحى عبد الرحمن محمد	القضية رقم ٨٦٠١ لسنة ٢٠٢٢ ج الفتح .
٥	مجدى محمد فتحى عبده قوطه	القضية رقم ٨٧٦ لسنة ٢٠٢٢ جنح أول دمياط .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ صفر سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ١٩ أغسطس سنة ٢٠٢٣ م) .

عبد الفتاح السيسي

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٣

٧٠٩ - ٢٠٢٣/٨/١٩ - ٢٠٢٣/٢٥١٧٠